

ليس له ان يشتمها بدون اذن شرعيه واذا اعطيت حق بيعه
بعض فيه حصه شرعيه والله اعلم **كتاب الوقف**
سئل عن ناظر على وقف لم يكن له اجماع شرعيه بخرق
المثل ويحل الاجرة ثم تقابل مع المتاجر اجماع الاجارة فعلى وجه
الاجارة ام لا **اجاب** لا تصح الا قاله **سئل** عن المسجد اذا
خرب وليس له مال يعم منه حل يعم بالخاصة من مسجد ام لا **الاجابة**
ان يوقف واقفه او كان له وارث له اخذ الا نقاض والا يتفاد
بها وان لم يوقف له وارث فعمره من مسجد اخر قال مولانا الميرزا
المدكور هذا في قول من اجماع الامم والبر يوسف لا يعمود
للا ملك البلدي ويبقى مسجد ابد او في الجا والقدسيه وعبد الفتوح
وقد حج ما جعده القضاوي في غير ما ذكر في الواقع ويروى عن ذلك
يوسف نحو ذلك وانما يصف انما تصدق له مسجد ثم لا يستفاد
سئل عن ناظر على وقف لم يشترط الواقف له معلوما هل الحرام
ان يفرض له معلوما في الوقف ام لا **اجاب** نعم الحرام ذلك **سئل**
عن واقف شرطه في وقفه عدم الاستبدال فصح للموقف بصفه
مستغدة الاستبدال فهل يصح استبدال الام لا يصح لعدم اشراط
الوقف ذلك ومالك **اجاب** نعم يصح الاستبدال باذن
الحاكم ولو منع الواقف **سئل** عن جامع في بلد او حوض او مسجد
وقر في الناس عنده ولد او وقف تصرف عليه في مصلحة فهل تصرف
او قاض له مسجد عامي تويب منه او حوض او جامع او نحو ذلك
ومالك **اجاب** نعم تصرف او قاض له جامع او مسجد او نحو ذلك
اخر **سئل** عن شخص اوقف وقفا شرعيا وعليه دون وشرط
ان توفي دون من يرث الوقف المذكور هل يصح ام لا **اجاب** نعم يصح
ذلك ويبيع الذين يرث الوقف **سئل** عن ناظر الوقف اذ يبيع ماله

مقتضى الاقاله
يا اجماع الوقف

تصريح الاستبدال
صح الوقف اذ
باذن الحاكم

افكار
مقوليات
على اقطار
من الاصل

وحدث في اثنائها ثلثه اجماع ام لا **اجاب** لا تنفس الاجماع
في الوقف بموت الموقوف **سئل** عن المتولي على الوقف
اذ لم يزل حيا طويلا غير ضروري فوجب ذلك هل ينفسه في حيا
ام في ثلوث سنوات ويبطل بقاها **اجاب** لا تصح الاجارة
ويبطل بجميع البدن **سئل** عن ناظر على وقف اجتمع اليه اوصاف في
عامة الوقف وليس له يوصي من غلبه فهل ان يستبد من على الوقف
ويبيع من غلبه ام لا **اجاب** ان امر الواقف بالاستبدان كان له
ذلك وان لم يصر رفع الامر للحاكم في يصر بالاستبدان ثم يبيع
في الطلقة **سئل** عن وقف العيني الموقوفه والمساكن هل يصح ام لا
اجاب نعم يصح فيها والاجارة على حالها الا نهايتها فاد انقضت
كان وقفا على شرطه الواقف وكذا امر من على حاله في يد الواقف حتى
يفتقد الراهن فان افتقد فالوقف نافذ وان لم يفتقد حتى مات
ان كان له مال افتقد الوارث او الوصي وان لم يكن له مال يباع في
وما الدين **سئل** عن وقف وقفا شرعيا مطلقا وارثا من وعلة
دونه بخرقة وليس له مال سوى ما وقفه هل ينفذ الوقف ام لا **الاجابة**
لا ينفذ الوقف وليبعدة العاقبة في الدين ويضم القرض بين الغرماء
بمقتضى يوصي **سئل** عن ناظر على وقف وهو حفي ليهود لم يرد
لقره القضاة هل يصح الاجارة ام لا **اجاب** لا تصح الاجارة **سئل**
عن الناظر اذ املكه متحق معلومة بالوقف فادى دفعة واحدة
هل يصدق بلا شبهة ام لا **اجاب** نعم يصدق بهيمة في الذبح التي
سئل عن وقف التبراهم والذرائع هل يجوز ام لا **اجاب** نعم يجوز
سئل عن وقف لولا فله او جاموسا على اهل بلدهم الا انزاع
على ابقائهم وجاموسهم هل يجوز ذلك ام لا **اجاب** نعم لا
اجاب الاجارة والبيع **سئل** عن رجل اوقف عتقا فباعه له
مواضع وباعه للشرع مؤلفا ومضرة على ذلك هل يصح ام لا **الاجابة**
البايع الاول ملتزم بالشرعيات شهد له بايقاف العتاق في البيع هل

صح قوله

مقتضى الاقاله
لا تصح الاجارة
او اجماع الوقف

تصريح الاستبدال
صح الوقف اذ
باذن الحاكم

صح قوله

Copying Society